13534 - أخبرناه أبو عبد ا الحافظ أخبرني أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير ح وأخبرنا أبو عبد ا ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ جرير ثنا هشام عن أبيه عن عائشة Bها قالت Y كاتبت بريرة على نفسها تسعة أواق في كل سنة أوقية فأتت عائشة تستعينها فقالت لا إلا أن يشاءوا أن أعدها لهم عدة واحدة ويكون الولاء لي فذهبت بريرة فكلمت في ذلك أهلها فأبوا عليها إلا أن يكون الولاء لهم فجاءت إلى عائشة Bها أو جاء رسول ا A عند ذلك فقالت لها ما قال أهلها فقالت لاها ا إذا إلا أن يكون الولاء لي فقال رسول ا A ابتاعيها واشترطي لهم الولاء واعتقيها فإن الولاء لمن أعتق ثم قام فخطب الناس فحمد ا وأثنى عليه ثم قال ما بال أقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب ا يقولون أعتق يا فلان الولاء لي كتاب ا أحق وشرط ا أوثق وكل شرط ليس في كتاب ا فهو باطل وإن كان مائة شرط قالت وخيرها رسول ا A من زوجها وكان عبدا واختارت نفسها قال عروة ولو كان حرا ما خيرها رسول ا A رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم فيه دلالة على ما قصدناه بالدلالة وعلى ثبوت الولاء للمعتق وإن لا ولاء لغير المعتق ومن أحكام الولاء ثبوت ولاية النكاح لمن له الولاء عند عدم المناسب وا أعلم وفي اعتبار الكفاءة أحاديث أخر لا تقوم بأكثرها الحجة وا أعلم منها وهو أمثلها ما